

علم وقد يصدق على دلالة على نفسه دلالة اللفظ على تمام ما وضع له  
وعلى دلالة على جزئية دلالة على جزوما ومنه وعلى دلالة على لازم  
دلالة على الخارج عنه مع انها لا تنسب مطابقة ولا تضيق ولا التزام صريح  
به المحقق عند الملة والدين في المختصر فلا يكون من التعريفات كما حيلة  
من التقسيم ما في الجواب ان من قال بوضع اللفظ لنفسه جعل ذلك الوضع  
مفنيا والمتاد من اطلاقه الوضع القصد ومن لم يقل بدلالة اللفظ على  
نفسه ولا باستعماله فيه ووضع له وهو الخيق كما بيناه في ضم الرسالة  
الوضعية الضمنية وان كان الاكثرون على خلافه فلا اشكال على قوله اه  
الاول مع بعض زيادة من الجواب الموقولة عن صاحب الاطول وتسمى  
الاولى الاطران يقول وتسمى على صيغة المتكلم ليكون منها اعتباران هذه الصيغة  
على خلاف صيغة المزيانين وليس لك ان تقول عبارة المتكلم لانه ينطق  
بقصده رفع كل من الاضربين اه الطول وضمة قال في الاطول ان  
بيناه الوضع فقط بخلاف الاضربين فانه انهم فهموا الى الوضع امران عقليان  
ترتف وهم الكل على الجزو وامتناع انفكاك فهم الملزوم على اللازم ولهذا  
يسمى كل من الاضربين دلالة عقلية وفيه مسحة اذ ليست الدلالة العقلية  
مشتركة بين الاضرب بل السمي ما يصدق عليها الى الدلالة على غير  
ما وضع اللفظ له ولو جعل عقلية مرفوعا خبرا لقوله وكل من الاضربين  
لمخلص من المسحة وضح كون تسمى صيغة المتكلم كمنه خلاف ما يقوله من  
نظم سلا مة هو قوله مشتركة اي اشتراك اللفظ ويمكن الجواب عن المسحة  
بان مراده ان كلامها تسمى عقلية مثل تسمية ان نمان صوابا فالمراد  
بالتسمية اطلاق لفظ التلبي على كل منها لتتام المعنى الى الاجزاء  
ولا اللازم انما هي من جهة حكم العقل اورد ان الدلالة متحققة  
من غير حكم العقل باستلزام حصول الكل حصول الجزو واستلزام حصول  
الجزو حصول اللازم وجوده بان المراد بحكم العقل لتمام بالقوة المترتبة  
من الفعل وهو مندفع بان الدلالة ليست من جهة الاستلزام المذكور  
اه الطول والمنطوق به اي اكثرهم والا فعضهم يوافق البيانيين

وذهب

وذهب بعضهم الى ان المطابقة والتضمن وضعيات دون الالتزام كما في  
كتب ابي قزوين والمنطوقين لانهما كانتا متعلقة الوضع سببا بعد ان لم يلتفت  
اليه اهل هذا الفن وعولوا على السبب القريب لانه المراد من السبب  
العبيد وهو ملاحظة العقل لكون هذا عن المعنى المراد له اولاً واما له  
فهذا اقال انما هي من جهة حكم العقل بالمحصور يعني ان هذا هو السبب  
المتراباه سم وبهذا يندفع الاعتراض بان الوضع مدخلا في الدلالة فلا وجه  
للحصر باعتبار ان الوضع مدخلا فيها لا يستعمل كلامه اولاً واخيراً  
ان الدلالة الوضعية لها معنيتان لمعناها لمعناها من الاضرب مطلقاً وان الدلالة  
العقلية لها معنيتان متباينتان كما في الاطول كدلالة الدعوات على  
الانذار مثال للعقلية وتفيد الاولى اي تفيد اضافة لا وصفية  
ومن نسخة وتخصي وكتب ابي قزوين وتفيد الاولى اي لا تخص ما منه من  
المسحة اذ ليس تفيد الدلالة على تمام ما وضع له اذ الدلالة الوضعية  
بالمطابقة بل تفيد الدلالة بالمطابقة لاجل الاول وتحميل اسمها  
فاسند الفعل الى السبب وعبارته توهم ان السابق من قبيل التسمية  
وهذا من قبيل التفسير مع ان الكل من قبيل التسمية كذا في الاطول والثانية  
بالتضمن لم تعلم انهم اختلفوا هل التضمن والالتزام فهم الجزو واللازم ملحق  
اي سوا كان في ضمن الكل والملزوم او استقلاله بان اطلق اسم المسك  
والملزوم على الجزو واللازم او لا مطلقا بل شرطية في ضمن الكل اه  
الملزوم والمشرور هو الثاني وعليه ففهم الجزو واللازم من اللفظ  
على الاستقلال منه دلالة المطابقة وان كان مجازاً لانه دلالة اللفظ  
على تمام الموضع له اي بالوضع الفرعي ان الوضع في المطابقة لو من  
الشخصي والنوعي هذا يحصل كلام التضمن في المطول وتسمى التسمية وهو  
الوجه وان الاعتراض السدي حاشية المطول بما لحظ عنه الفرعي وبين  
ان هناك دلالتين على كل من الجزو واللازم لهما هي امثلة تسمية وهي تسمية  
من الاخط تصدق بواسطة القرينية لانه بهذا الاعتبار ليس في ضمن  
الكل ولا في ضمن الجزو والاعتراض تضمنية في الاول والالتزامية في الثاني  
وهي فهم الجزو في ضمن فم الكلام المفهوم عند سماع اللفظ وان لم يكن مراداً